

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٢٦ لسنة ١٩٧١

تعيين رئيس لجنة الأولوية للجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٥ بشأن المباث الخامسة العاملة في ميدان رعاية الشباب،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣٩ لسنة ١٩٦٨ بتعيين رئيس لجنة الأولوية للجمهورية العربية المتحدة،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٨٠ لسنة ١٩٧١ بإعادة التشكيل الوزاري،

قررت:

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور مصطفى كمال طلبة، وزير الشباب رئيس لجنة الأولوية للجمهورية العربية المتحدة.

مادة ٢ - يلتقي العامل بالقرار الجمهوري رقم ٥٣٩ لسنة ١٩٦٨ المشار إليه.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر براسة الجمهورية في ١٧ ربيع الآخر ١٢٩١ (١٠ يونيو سنة ١٩٧١)

أئم السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٢٧ لسنة ١٩٧١

تعيين رئيس مجلس الأعلى للكشافة والمرشدات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٥ بشأن المباث الخامسة العاملة في ميدان رعاية الشباب،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٤٠ لسنة ١٩٦٨ بتعيين رئيس مجلس الأعلى للكشافة والمرشدات،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٨٠ لسنة ١٩٧١ بإعادة التشكيل الوزاري

قررت:

مادة ١ - تجاوز اعتبار بند المكافآت بموجة (١) توسيع ومسكافات العاملين بميزانيات ديوان عام وزارة ربيطة الإذاعة وهيئة التلفزيون ومؤسسة الهندسة الإذاعية على النحو التالي:

(أ) مبلغ ٤٠٠٠ بميزانية ديوان عام وزارة الإعلام

(ب) « ٢٥٠٠ » مؤسسة الهندسة الإذاعية

(ج) « ١٥٠٠ » هيئة الإذاعة

(د) « ١٥٠٠ » هيئة التلفزيون

وذلك مقابل وفر مماثل في اعتمادات الباب الأول الأخرى.

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء، وزير الإعلام ووزير المراة تنفيذ هذا القرار.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويصل به من تاريخ صدوره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٧ ربيع الآخر ١٢٩١ (١٠ يونيو سنة ١٩٧١)

أئم السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩١٨ لسنة ١٩٧١

تعيين مدعى عام بدرجة وزير

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض المراة وتأمين سلامتها الشعب،

قررت:

مادة ١ - يعين السيد الدكتور مصطفى أبو زيد فهمي، مدعياً عاماً بدرجة وزير.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر براسة الجمهورية في ١٧ ربيع الآخر ١٢٩١ (١٠ يونيو سنة ١٩٧١)

أئم السادات

- (٨) تعيين عثمان ماهر
- (٩) فردوس أحمد سعد
- (١٠) نظمي توفيق ميخائيل
- (١١) أحمد عثمان عبد العيد
- (١٢) أنور أحمد فرغل
- (١٣) حسين عبد الغني يوسف
- (١٤) صلاح الدين به لطفي
- (١٥) حامد محمد على الإبراهيم
- (١٦) محمد الصادق سليمان
- (١٧) محمد أمين عل الراوى
- (١٨) عبد الرحيم أحمد إبراهيم
- (١٩) صلاح الدين أحمد حسن
- (٢٠) إسماعيل طه يوسف
- (٢١) إبراهيم أحمد محمد عبد الواحد
- (٢٢) د. محمد شرف الدين سليمان
- (٢٣) فتحى بسيونى العروسى
- (٢٤) زينب هاتم محمود محزز
- (٢٥) محمود عل محمود شرف
- (٢٦) نعات أحد فهمى
- (٢٧) كامل حسن أبو غالى
- (٢٨) محمد محمد الشناوى
- (٢٩) فتحى الله فتحى عبد
- (٣٠) رضوان محمد على مجاج
- (٣١) فؤاد راغب رفه

مادة ٢ — حل وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار

صدر برأسة الجمهورية في ١٧ ربى الآخرة ١٣٩١ (١٠ يونيو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرر :

مادة ١ — تعيين السيد الدكتور مصطفى كمال طبلة وزير الشباب رئيساً للجنس الأعلى للمكتناف والمرشدات .

مادة ٢ — يلغى العمل بالقرار الجمهوري رقم ٥٤٠ لسنة ١٩٦٨ المشار إليه .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية بمقدار برأسة الجمهورية في ١٧ ربى الآخرة ١٣٩١ (١٠ يونيو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٧١

تعيينات في الدرجة الأولى بوزارة التربية والتعليم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وحل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ — تعيين السادة الموحدة أسماؤهم فيما بعد في الدرجة الأولى ، بوزارة التربية والتعليم :

(١) أحمد عبد العيد نصر

(٢) كمال عبد العيد المنصور

(٣) محمد عبد العزيز حسن الساعانى

(٤) محمد كامل إبراهيم نوبل

(٥) دولت هاتم عبد الله طميسة

(٦) حسين رشدى الناوى

(٧) نجيبة محمد إسماعيل